

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٧٦ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون القضاء العسكري وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية
التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة
ومجندي الدرجة الثانية؛
وعلى القرار رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٣ بلاحقة جزاءات أفراد هيئة الشرطة؛

قرر:

- مادة ١ - ينشأ سجن عسكري بقطباع دهشور التابع للإدارة العامة
للنطقة الأمن المركزى بالجيزة .
- مادة ٢ - يخصص السجن المشار إليه لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية
لمدة لا تزيد على سنة المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة والمجندين التابعين
للإدارة العامة لمنطقة الأمن المركزى بالجيزة ، أو المحبوسين احتياطياً .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي
ل التاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١١/٨/٧

وزير الداخلية

منصور عيسوى